إهدار دم ثقافة العرب .

بقلم الإعلامية اللبنانية / بلقيس عبدالرضا المستشارالإعلامي للمركز العربي الأوروبي

تشكل النزاعات العابرة للحدود تحدياً كبيراً في مجال القانون الدولي، وخاصة القانون الدولي الإنساني، نظراً لتشابك العناصر التي تؤلف هذه النزاعات.

أطلق المجتمع الدولي تسمية العناصر الجهادية، أو الجهادية العالمية على بعض المجموعات المسلحة، وكان تنظيم القاعدة يشكل إحد أبرز التحديات أمام المجتمع الدولي، إلا أن تدخل الولايات المتحدة الاميركية، وإعلانها الحرب ضد الارهاب، نقل الصراع من حلبته الأساسية الى معترك أخر.

مثل تنظيم القاعدة، الأساس لظهور نقص في تشريعات القانون الدولي الإنساني، نظراً لإختلاف وجهات النظر الى هذا التنظيم. من جهة يعد تنظيم ارهابياً، من جهة أخرى يعد مجاهداً ضد الغزو الاميركي. وبغض النظر عن إختلافات وجهات النظر، فإن تنظيم القاعدة، ونظراً لإمتداده داخل أكثر من دولة، كان السبب الرئيسي لظهور النزاعات المسلحة العبرة للحدود.

لقد تناولت الاتفاقيات الدولية تنظيم النزاعات المسلحة، عبر تقسيمها الى قسمين، دولي وداخلي، لكن التحديات الاخيرة وتغير أنماط النزاعات، وظهور "التنظيمات الجهادية" قلب المعادلة. لم تعد النزاعات التي تناولتها الاتفاقيات الدولية، تتبع التقسيمات التقليدية. وبات مصطلح النزاعات العابرة للحدود، والتي يقف وراءها تنظيمات جهادية، من التحديات الأساسية في وجه القانون الدولي الانساني، والقانون الدولي الجنائي.

ومع إتساع بقعة النزاعات، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط، وظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، إتسعت الهوة بين الواقع والنصوص.

بعيداً عن التغيرات التي تحصل داخل الخارطة العربية، ينتهك تنظيم داعش جميع قواعد القانون الدولي، والقانون الدولي الجنائي، والقانون الدولي الإنساني، فالتنظيم، انتهك المواثيق الدولية، خاصة لناحية حماية المدنيين من جهة، والحفاظ على المملتكات وخاصة الممتلكات الثقافية. جريمة تحطيم متحف البصرة مؤخراً تشكل إنتهاكاً واضحاً وصريحاً للإتفاقيات الدولية. فلا يمكن إعتبار تحطيم الاثار في دائرة الجرائم العادية. تاريخ يعود الى اللاف السنين، دمر على مرئ ومسمع المجتمع الدولي. لم تكن جرائم داعش في حق الممتلكات الثاقية مجرد تحطيم أحجار، بل ما يجب التطرق اليه، هو تدمير تاريخ عريق بالنسبة للشعوب العربية، وخاصة شعب العراق.

لم يكن الامر مختلف في مناطق سيطر عليها في سوريا، فقد شهدت أهم الأثار العائدة الى الحقبة الاموية التدمير، ما يضع المجتمع الدولي أمام مسؤولية جماية. من يحاكم داعش؟ ما هي العقوبات التي يمكن إنزالها في حقه؟ من يعيد تاريخ ساهم في بناء حضارة ما؟ من المستفيد من هذه الأعمال؟

تتضمن كل من إتفاقيات لاهاي للعام 1954، والبروتوكولان الإضافيان، حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع، ووقد نصت اتفاقية جنيف لعام 1954 على ضرورة إعتماد الحماية الخاصة، وجاء البرتوكول الاضافي الصادر في العام 1999 ليؤكد على ضرورة وحود حماية معززة ، نظراً لأهمية الممتلكات الثقافية في التاريخ المشترك للشعوب، ومن خلال الإطلاع على النصوص القانونية، يتبين أولاً، أن المواد المشار اليها أعلاه لم تضع تعريفاً موحداً للحماية الخاصة أو المعززة، ما يعني أننا أمام إشكالية واضحة، كما أن الاتفاقيات لم تشير الى طبيعة هذه الحماية واليات إعتمادها، بل نصت فقط لذكر الممتلكات التي يتوجب وضعها تحت الحماية المعززة، ذاكرة الشروط، دون التطرق الى اليات إدارة هذه الممتلكات. وطالبت أطراف انزاع بضرورة احترام الممتلكات الثقافية، وتحيدها عن النزاع، وكأن النزاعات التي إفترشت سابقاً ولازالت حتى يومنا هذا الخارطة العالمية مجرد أدوات او دمى تحرك في أوقات معينة ولا تترك اثراً واضحاً سواءاً على جميع الصعد.

من هنا، نعتبر أن الاتفاقيات الدولية، وخاصة تلك التي وضعت لحماية الممتلكات الثقافيةن لم تراع واقع النزاعات الحقيقي، ففي ارض الصراع، جميع الوسائل مباحة، وقدر برهنت النزاعات التي تمت بعد وضع اتفاقيات جنيف والبروتوكولان، مدى هشاشة هذه الاتفاقية في تأمين الحماية اللازمة للمدنيين من جهة، وللممتلكات الثقافية من جهة أخرى. وبقراءة سريعة لجميع النزاعات التي إحتاحت العالم بدءاً من الحرب الاهلية اللبنانية في العام 1975، وصولاً الى الحرب ضد داعش والارهابن مروراً بالبوسنة والهرسك، افغانستان، حرب العراق في العام 2003، النزاعات في نيجيريا، والجزائر ومصر، نلاحظ أن هذه الاتفاقيات لم يتم رعايتها بالشكل المطلوب، الامر الذي يجعلنا كحقوقيين، وصحافيين، ومدنيين، من المطالبة المجتمع الدولي، وخاصة من منظمة الامم المتحدة من عقد اجتماع، لإعادة صياغة الاتفاقيات الدولية بما يراعي الكرامة الانسانية، ووضع معايير ثابته لجميع الحالات التي تفرض نفسها يومياً على الساحة العالمية. لم يعد مطلوب فقط وضع جداول وبروتوكولات إضافية، بل ما هو مطلوب اليوم، إشراك المجتمع المدني، والمؤسسات التي تعنى بحقوق المدنيين، وحقوق الصحافيين، والمؤسسات التي تهتم بالشأن الثقافي، في صياغة قوانين جديدة، تعتمد على مبدأ المحاسبة وتطبيق العقاب، وإدراج هذه الاعمال ضمن قائمة الجرائم

ضد الانسانية، مع أيجاد قوة رادعة قادرة على تأمين الحماية من جهة، وفرض العقوبات وتطبيقها من جهة أخرى.